

التجارة الصلاة عن ابن مسعود وغيره بالاعتصام ايضا
صلوا من الليل ولو ارباع من الركعات صلوا منه ولو ركعتين ما من اهل
بيت نعرف لهم صلاة من الليل الا ناداهم مناد يا اهل البيت قوموا
لصلواتكم الظاهر ان المنادى من الملائكة وهذا مسوق لبيان ما كره التجار
وان اقله ركعتين ولا يلزم من هذه المنادى ذلك مما عناه وقد علمنا
به السابق وكثيره **ابن نصره عن الحسن بن محمد**
صلوا على اطفالكم جمع طفلك وهو الصبي يقع على الذكر والانثى وكذا
الجماعة فانهم من اطفالكم اي فانهم سابقون بعبوديتكم مصالحكم بالافرة
ولا طريق في هذا المعنى بين موته في حيات انويه او بعد مما واصفاته
الاطفال اليهم اي ايمانهم بخلقهم في اطفال المسلمين وكذا اطفال في قوله
الا ان موثقه من حديث البخاري ابن جبير عن ابيه عن **ابي هريرة** قال
الذي والبخاري ضعيف وابوه مجهول وقال المصنف في هذا منكراته
وقال ابن حجر في موضع هو ضعيف جدا وقال في ترجمته الحديث سند
ضعيف قال وروي ابو يعلى وابن سعد عن النبي صلى الله عليه وآله
امر ابيهم وكبر رجا وليلز من ابن سعيد مثله وفي مسند ابي داود
مثله ويعارضه ما روى ابو داود ايضا واحمد والبخاري عن عائشة انه
لم يصل عليه
صلوا على كرامت مسلم غير بعيد ولو فاسقا ومثله عا **وجاهدوا**
انكفروا مع كل امير ولو جارا فاسقا واخذ من هذا الخبر وما قبله
ودوره وجوب الصلاة على الميت لكنه على الكفاية لان ما هو الغرض وهو
تفليحه يحصل بالمعنى فيقيدان قائل نفسه كغيره في وجوب الصلاة
عليه اما من مسلم ان المصنف صلى الله عليه وسلم لم يوصى على الذي قتل
نفسه فاجاب عنه ابن حبان منسوخ والجمهور بانه كمن جرح من مثل فعله
عن وايلة ابن الاسقع ورواه عنه الديلمي ايضا
صلوا على موتاكم بالليل والنهار لفظ رواية ابن ماجه اناة الليل
واطراف النهار ايضا وهذا لعله عن النبي في زياره الطريف في
اللاوسط عن جابر ايضا الصغير والكبير والدين والامير ايضا تقر به
حجروني هاشم البيهوتي عن ابي بصير **عن جابر** قال ان اذ هي في
الليلة
صلوا **قال لا اله الا الله** اذ مع محمد رسول الله وان كان من اهل
اللاه

ولا خصص

ولا خصص بل علم بقوله من وهي تركة نعم فانتم به انه الصلاة على اهل
النبي سوا كان توحيدهم عن نظر وعن تقليد **وصلوا** وفي رواية
خلف من **قال لا اله الا الله** محمد رسول الله مع ذلك ولو فاسقا ومثله
لم يكف بعبوديته وقوله صلى الله عليه وسلم خفف الحجاج وقلبه فاستغفر له من
الساقى ومنع ما اذك خلف فاسق بلا تاويل **ط** من طريق جاهد
عن ابن عمر بن الخطاب قال ان الذي هبني في التفتيح فيه عثمان بن عبد
الرحمن واه ومحمد بن الفضل بن عبيدة بن جهم وقال في المذهب الاحاديث
الصلاة عن من قال لا اله الا الله واجهية واورده ابن الجوزي طريقا
كثيرة وقال كلها غير صحيحة وقال البيهقي في جهم بن الفضل بن عبيدة
وهو كذاب وقال ابن حجر في جهم بن الفضل من رواه ابن سعد في
عن ابن عمر ايضا من طريق يخر وفيه عثمان بن عبد الله العثماني يرفع ورواه
الدارقطني من طريق عثمان بن عبد الرحمن بن عطاء بن ابن عمر وعثمان
كذب به ابن معين وغيره ومن حديث ما رفع عنه وفيه حاله بن اسماعيل
عن العري ونظيره متر وكذا النبي وقال العري في الاحتصار في الحديث
هو الحديث في خمسة طرق ضعفها ابن الجوزي في المغل في الاول
عثمان بن عبد الرحمن الوقتي قال يحيى كان يكدب وتره المارظني
وقال يحيى ليس بشيء في الكافي محمد بن العيسى بالكتاب يده يحيى وفي
الكافي ابن وهب كان يضع الحديث في الراج عثمان بن عبد الله
كذبك قتله ابن حبان وابن سعد في رواية الخامسة ابو الوليد الخزازي
خالد بن اسماعيل قال ابن عدي في وضع
صلوا على فانه صلاتكم على زكاة لان الصلاة عليه مستهلمة على ذك
الله وتعظيم رسوله والاشتغال باده اوجه عن مقاصد نفسه ولا يبارره
بالله عاله على نفسه **تعمير** قال الباقري في الخصائص في قوله
انه ليس في القرآن ولا غيره صلاة من الله على غيره في خصيصته لخصه
الله بها دون سائر الانبياء قال الخليلي والمقصود بالصلاة عليه التقرب
الاله بامتثال امره وقضا حق الواسطة الكريمة وقال ابن حبان
السلام ليست صلاتا عليه سماعا لانه فانه مثلنا لا يستعمله لكن الله
امونا بحاقه من اصحاب الدنيا وقابلية الصلاة ترغيبا الى الله تعالى
ابن حجر في تلك الصلاة عليه في مواضع ورد فيها اجرام صلاتها
يا صاحبها جيات عليه اجابة المودة واوله الدعاء واسطة في قوله
اوله لانه لغير المؤمنون في ذلك تذكيراته السيد في قوله

ولا خصص